

بيان صحفى
وزارة المالية تؤكد
زيادة الضريبة القطعية على السجائر بنحو 25%
زيادة الضريبة ستوفر للدولة نحو 8 مليار جنيه
استخدام الحصيلة لتمويل برامج الحماية الاجتماعية
وقانون التأمين الصحى الجديد

وافق البرلمان المصرى اليوم 21 نوفمبر 2017 على مقترح الحكومة بشأن تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم 67 لسنة 2016، وذلك فى إطار تنفيذ الإجراءات الاصلاحية التى صاحبت عرض قانون موازنة 2018/2017.

وقد أشار السيد عمرو الجارحى وزير المالية بان تعديلات القانون تضمنت الإبقاء على الضريبة النسبية التى تبلغ 50% من قيمة بيع السجائر فى حين تم زيادة الضريبة القطعية بنحو 75 قرش للشريحة الأولى لتصل قيمة الضريبة الى 3.5 جنيه للعلبة بدلا من 2.75 قرش للعلبة، كما تم زيادة الضريبة القطعية بـ125 قرش للشريحة الثانية لتصل الى 5.5 جنيه للعلبة، وبـ125 قرش للشريحة الثالثة لتصل الى 6.5 جنيه للعلبة.

وقد أكد السيد وزير المالية بان ذلك الإجراء يتوافق مع أفضل المعايير الدولية الخاصة بالضرائب على التبغ والسجائر، كما انه يستجيب لتوصيات منظمة الصحة العالمية والتى تؤكد على فاعلية زيادة الضريبة القطعية وتأثيرها الإيجابي على نسب استهلاك منتجات التبغ.

ومن المتوقع ان يصل الأثر المالى السنوى لهذا الإجراء الإصلاحي نحو 8 مليار جنيه، حيث ستقوم وزارة المالية بتوجيه جزء من حصيلة الاضافية المتوقعة لتمويل برامج الحماية الاجتماعية القائمة وكذلك برامج الصحة والتعليمة والتي تمس الحياة اليومية للمواطنين، بالإضافة الى استخدام جزء من الحصيلة لتمويل قانون التأمين الصحى المزمع صدوره قريبا.